@ 186 @ الصحابة غلب عليهم خوف ا إلى أن حرم بعضهم النساء وبعضهم النوم بالليل وبعضهم أكل اللحم وهم بعضهم أن يختصوا أو يسيحوا في الأرض فقال رسول ا صلى ا عليه وسلم أما أنا فأقوم وأنام وأصوم وأفطر وآتي النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني ! 2 ! 2 أي لا تفرطوا في التشديد على أنفسكم أكثر مما شرع لكم ! 2 2 ! أي تمتعوا بالمآكل الحلال وبالنساء وغير ذلك وإنما خص الأكل بالذكر لأنه أعظم حاجات الإنسان ! 2 2 ! تقدم في البقرة ! 2 2 ! أي بما قصدتم عقده بالنية وقرىء عقدتم بالتخفيف وعاقدتم بالألف ! 2 2 ! اشتراط المسكنة دليل على أنه لا يجزى في الكفارة إطعام غني فإن أطعم جهلا لم يجزيه على المشهور من المذهب واشترط مالك أيضا أن يكونوا أحرارا مسلمين وليس في الآية ما يدل على ذلك ! 2 2 ! اختلف في هذا التوسط هل هو في القدر أو في الصنف واللفظ يحتمل الوجهين فأما القدر فقال مالك يطعم بالمدينة مد بمد النبي صلى ا عليه وسلم وبغيرها وسط من الشبع وقال الشافعي وابن القاسم يجزى المد في كل مكان وقال أبو حنيفة إن غداهم وعشاهم أجزأه وأما الصنف فاختلف هل يطعم من عيش نفسه أو من عيش أهل بلده فمعنى الآية على التأويل الثاني من أوسط ما تطعمون أيها الناس أهليكم على الجملة وعلى الأول يختص الخطاب بالكفر ! 2 2 ! قال كثير من العلماء يجزى ثوب واحد لمسكين لأنه يقال فيه كسوة وقال مالك إنما يجزي ما تصح به الصلاة فالرجل ثوب واحد وللمرأة قميص وخمار ! 2 2 ! اشترط مالك فيها أن تكون مؤمنة لتقيدها بذلك في كفارة القتل فحمل هذا المطلق على ذلك المقيد وأجاز أبو حنيفة هنا عتق الكافرة لإطلاق اللفظ هنا واشترط مالك أيضا أن تكون سليمة من العيوب وليس في اللفظ ما يدل على ذلك ! 2 2 ! أي من لم يملك ما يعتق ولا ما يطعم ولا ما يكسو فعليه صيام ثلاثة أيام فالخصال الثلاث على التخيير والصيام مرتب بعدها لمن عدمها وهو عند مالك من لم يفضل عن قوته وقوت عياله في يومه زيادة ! 2 2 ! معناه إذا حلفتم وخشيتم أو أردتم الحنث واختلف هل يجوز تقديم الكفارة على الحنث أم لا ! 2 2 ! أي احفظوها فبروا فيها ولا تخشوا وقيل احفظوها بأن تكفروها إذا حنثتم وقيل احفظوها أي لا تنسوها تهاونا بها ! 2 2 ! ذكر في البقرة ! 2 2 ! مذكوران في أول هذه السورة ! 2 2 ! هو في اللغة كل مكروه مذموم وقد يطلق بمعنى النجس وبمعنى الحرام وقال ابن عباس معنى رجس سخط ! 2 2 ! نص في التحريم والضمير يعود على الرجس الذي هو خبر عن جميع الأشياء